منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

باب في اليمين اليمين أي حقيقتها شرعا تحقيق أي تقرير وتقوية ما أي شيء لم يجب وقوعه عقلا ولا عادة بأن كان ممكنا فيهما كدخول الدار ولو وجب شرعا كصلاة الظهر أو امتنع شرعا كشرب مسكر أو في العقل دون العادة كشرب البحر ويحنث في هذا بمجرد اليمين إذ لا يتصور فيه إلا العزم على الضد لعدم قدرته على فعله أو ممتنعا فيهما كجمع الضدين ويحنث في هذا بمجردها أيضا لذلك وخرج الواجب فيهما كتحيز الجرم أو في العادة فقط كطلوع الشمس من المشرق فتحقيق جنس وإضافته لما لم يجب فصل مخرج تحقيق الواجب عقلا وعادة أو عادة فقط وصلة تحقيق بذكر اسم ا وإضافة اسم ا استغراقية أي كل اسم من أسماء ا تعالى الحسنى سواء وضع لمجرد الذات كا أو لها وصفة من صفاته تعالى كالرحمن والحي والخالق أو بذكر اسم صفته النفسية كوجود ا تعالى أو السلبية كوحدانيته تعالى عج وشملت القدم والوحدانية من صفات السلب وانظر هل تشمل بقية صفات